

ارشادات مدققي الحسابات



وزارة التجارة والصناعة
Ministry of Commerce and Industry

عزيزي مدقق الحسابات:

هل تعلم أنه في حالة عدم اقران اسم مدقق الحسابات برقم القيد في السجل في جميع المكاتبات والشهادات والميزانيات والتقارير والتي يوقعها، وكذلك وضع شهادة القيد في مكان بارز في مكتبه تعد مخالفة لنص للمادة رقم (٢٨) من قانون رقم ٨ لسنة ٢٠٢٠م

عزيزي مدقق الحسابات:

يجب على مدقق الحسابات الالتزام بوضع شهادة القيد الصادر بالترخيص المهني من وزارة التجارة والصناعة في مكان بارز من مكتبه وذلك تطبيقاً لاحكام المادة (٢٨) من قانون رقم ٨ لسنة ٢٠٢٠

عزيزي مدقق الحسابات:

هل تعلم عزيزي مدقق الحسابات القطري أنه يمكنك أن تقوم بتحويل قيدك من سجل مدققي الحسابات المشتغلين إلى سجل مدققي الحسابات غير المشتغلين في حال التوقف عن مزاولة المهنة لأي سبب من الأسباب.

عزيزي مدقق الحسابات:

هل تعلم أنه يجوز تدقيق ومراجعة حسابات ميزانيات الهيئات أو المؤسسات العامة أو شركات المساهمة أو صناديق الاستثمار أو البنوك أو شركات التأمين وغيرها من المؤسسات المالية ، إذا كان قد زاول المهنة في مكتب أو شركة محاسبة مدة لا تقل عن خمس سنوات متصلة وفقاً لأحكام المادة رقم (25) من القانون رقم 8 لسنة 2020.

عزيزي مدقق الحسابات:

يجب على مدقق الحسابات ان يعد دليل داخلي بمكتبه لإجراءات العمل التقيد بسلوك وآداب وتقاليد المهنة ومعايير المحاسبة والمراجعة وفقاً لأحكام المادة رقم (24) من القانون رقم 8 لسنة 2020

عزيزي مدقق الحسابات:

عند توقعك عن مزاولة المهنة لأي سبب من الأسباب بصورة مؤقتة أو دائمة، يجب عليك اخطار إدارة شؤون الشركات وذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ توقفه، وفقاً لأحكام المادة رقم (32) من القانون رقم 8 لسنة 2020.

عزيزي مدقق الحسابات:

عند تغير عنوان مكتبك يلتزم عليك إخطار إدارة شؤون الشركات كما يجب أن تقوم بتعديل الرخصة التجارية وموافاة الإدارة بنسخة منها لاستصدار شهادة بالترخيص المهني جديدة بالعنوان الجديد وفقاً لأحكام المادة رقم (30) من القانون رقم 8 لسنة 2020.

عزيزي مدقق الحسابات:

هل تعلم أنه يجب عليك اجتياز برامج ودورات تدريبية وفقاً لما تحدد لجنة شؤون مدققي الحسابات وذلك حتى يتم قبول قيد أو تجديد في سجل مدققي الحسابات المشتغلين وفقاً لأحكام الفقرة رقم 4 من المادة (4) من القانون رقم 8 لسنة 2020.

عزيري مدقق الحسابات:

- يجب على مدقق الحسابات إخطار ادارة شؤون الشركات سنوياً بما يلي:
١. أسماء ومؤهلات من يستعين بهم في أداء مهام تدقيق ومراجعة الحسابات.
 ٢. قائمة بأسماء العملاء الذين يتولى تدقيق ومراجعة حساباتهم.
- وفقاً للمادة رقم ٣٠ من قانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢٠

شكراً لكم



وزارة التجارة والصناعة
Ministry of Commerce and Industry